أختبر معلوماتي

المسجد الحرام

السؤال الأول:

أُبَيِّنُ المقصود بكلٍّ مِنَ: الصفا والمروة، والحجرِ الأسود.

الصفا والمروة: وهما جبلان صغيران محاذيانِ للكعبة المشرفة، ويُعَدُّ السعي بينَهُما مِنْ أركان الحج والعُمرة التي أمر الله تعالى بها.

الحجر الأسود: يقعُ في رُكْنِ الكعبة الجنوبي الشرقي، ومِنْ محاذاته يبدأُ الحاج والمعتمر الطواف.

السؤال الثاني:

أَسْتَنْتِجُ دِلالَةَ كلٌّ مِنَ النصوص الشرعية الآتية:

أ- قال تعالى: "وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِلنَّاسِ وَأَمْنا".

ب- قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "صلاةٌ في مسجدي هذا أفضلُ مِنْ ألفِ صلاةٍ في ما سواه، إلّا المسجد الحرام، وصلاة في المسجد الحرام أفضلُ مِنْ مائة ألف صلاة في ما سواه".

ج- قال رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم عَنِ المسجد الحرام: "إنَّ هذا البلد حرّمه الله؛ لا يُعضَدُ شوكه، ولا يُنفّرُ صِيدُهُ، ولا يُلتقَط لُقَطَتُهُ إِلَّا مَنْ عَرَّفَهَا".

السؤال الثالث:

أَذْكُرُ ثلاثة من معالم المسجد الحرام الرئيسة.

- الكعبة المشرفة.
- الحجر الأسود.
- بئر زمزم.
- مقام إبراهيم.

- الصفا والمروة.

السؤال الرابع:

أَمْلَأُ كل فراغ في ما يأتي بما يناسبُهُ مِنَ الجُمَلِ والكلماتِ:

أ- حكم تقبيل الحجر الأسود لمن يطوفُ بالكعبة المشرفة هُوَ يُسن تقبيله.

ب- الحجرُ الذي وقفَ عليه سيّدنا إبراهيم عند بنائِهِ الكعبة، ويُسَنُّ للحاج أو المعتمر بعد الطواف بالبيتِ الصلاةُ خلفَهُ ركعتين، يُسَمّى مقام إبراهيم.

ج- حكم الطواف بالكعبة المشرفة في الحجّ أَوِ العُمرة هُوَ ركن من أركان الحج والعمرة.

د- أبرز علماء المسجد الحرام مِنَ الصحابةِ هُوَ سيدنا عبد الله بن عباس رضي الله عنهما.